



مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa Center for Research and Studies

أوراق نماء (١٢٤)

الحرية الفردية في ممتحن العقد الاجتماعي

عبد العزيز الخال

باحث مغربي، مختص في الحدائثة العربية والفلسفة السياسية

www.nama-center.com

الآراء الواردة في الورقة لا تعبر بالضرورة عن رأي المركز

«إني أفضل الحرية بمخاطرها على العبودية بسكينتها»

جان جاك روسو

مقدمة

تقدم هذه الورقة تصوراً حول الحرية الفردية وعلاقتها بالعقد الاجتماعي، من خلال تحليل سلسلة من النظريات التعاقدية، التي تعتبر المجتمع جسداً اصطناعياً، من ابتكار الإنسان وليس كامناً في طبيعته، كما ذهب لذلك أرسطو. إن هذه النظرة الاصطناعية لتكوين المجتمع هي ما يعطي للفرد مركزته في تحليل الحرية، وللعقد قيمته في المحافظة عليها، بحيث يصبح التعاقد الحد الفاصل بين الحرية الفردية التي كان يجيها الإنسان قبل التعاقد والحرية المدنية التي أصبح يجيها بموجب التعاقد. هذا الانتقال من الحرية الطبيعية إلى الحرية المدنية، هو في الحقيقة تعبير عن انتقال جملة من الحقوق التي كانت للفرد في حالة الطبيعة إلى حالة المجتمع المدني. الشيء الذي ولّد إشكاليات جمة، إلا أن تكريس العقد الاجتماعي للحرية الفردية ونفيه لها، يُعد من أكثر هذه الإشكاليات حدة في النقاش الفلسفي والسياسي اليوم.

هكذا يمكن صياغة إشكالية هذه الورقة على الشكل التالي: كيف تتألف الحريات الفردية داخل المجتمع؟ وكيف تؤثر الحرية الطبيعية في هذا التألف؟ وهل العقد الذي بموجبه يتأسس المجتمع، يقوم بحفظ الحرية الطبيعية أو هو لإلغاء لها؟ أم هو اصطناع لحرية تتوافق معه للحفاظ عليها؟ بل كيف يمكن الحديث عن حرية فردية في حضور عقد ملزم؟ وما هي حدود الحرية المدنية في ظل اتفاق واختلاف النظريات التعاقدية؟

إن كل من قال بالعقد الاجتماعي إنما يستحضره كأداة لإعادة تشكيل المجتمع على أسس معقولة أو لإعادة إضفاء الشرعية على المجتمع المدني، لكن الاختلاف الموجود بين رواد العقد الاجتماعي يكمن في تصورهم لتلك الأسس؛ فكلهم يؤمنون أن الأفراد في حالة الطبيعة أحرار ومتساوون، لكنهم يختلفون في تصورهم للطبيعة البشرية، هذه الأخيرة هي ما يعطي للعقد الاجتماعي القوة للمحافظة على الحرية الفردية أو إلغائها. لهذا الغرض فقد قسمت ورقتي إلى ثلاثة محاور أساسية:

يتناول **المحور الأول** الحرية الطبيعية، باعتبارها حرية شبه مطلقة تبيح للفرد كل ما يدخل تحت قوته، سواء كان ذا طبيعة خيرة أو شريرة، فالإنسان هنا ملك لذاته وسيد لأفعاله، لا تخضعه أي قوة على الأرض إلا قوة الطبيعة، في المحافظة على ذاته. فعلى الرغم من أن فلاسفة العقد يختلفون حول ماهية الطبيعة الإنسانية، إلا أنهم يتفقون أن للإنسان الحرية المطلقة في استخدام القوة

في المحافظة على حياته، ولكن رغم ذلك لا زالوا مختلفين في كيفية تشكيل القوة التي للفرد في الدفاع عن حرياته، وهذا ما نروم البحث فيه في هذا المحور.

وقد خصصنا **المحور الثاني** لمناقشة العقد الاجتماعي باعتباره فعلاً إرادياً، يقوم على أساس التفويض المتبادل للحقوق بين أطراف عاقلة، ترغب في الانتقال من منطق القوة الفردية في ممارسة الحرية إلى منطق التعاقد بين القوى. وهنا سأعتمد في تحليلي على ميكانيزمين أساسيين؛ أولهما المساواة، ولو بنسبة، التي يشترطها التوافق على بنود العقد. فالعقد، سواء كان حافظاً للحرية الفردية أم لا، يظل الضامن الأول للمساواة. أما الميكانيزم الثاني فهو ما يسميه لوك بالتوافق، أو الاعتراف بلغة روسو؛ لأن الاعتراف بجزية الآخرين الفردية هو الدافع إلى التعاقد معهم، والتوافق على العقد هو الدافع إلى احترام تلك الحرية بكل أريحية، وهي كلها آليات تحليلية تصب في كيفية تصريف مكونات الحرية الفردية في الحياة الاجتماعية دون الوقوع في تناقض.

أما في المحور الثالث والأخير، فسأتناول فيه الحرية المدنية، التي حصلها الفرد بعد رضاه بالعقد ودخوله في حالة المجتمع المدني، وهنا نناقش بالذات مصير الحريات التي كانت للفرد بالطبيعة؛ إذ هناك من يعتبر أن الحالة المدنية إلغاء للحرية الفردية، وهناك من يعتبر ضرورة الحفاظ على الحريات الطبيعية وأن العقد لم يأت إلا لحمايتها، بينما هناك صنف ثالث يحن إلى الحرية الطبيعية ويعتبرها أرقى من الحرية المدنية، وذلك لحماية الحرية المدنية التي بلغت في اتجاه آخر مستوى حرية الكلام والتعبير. هذا التناقض بين الرؤى والأفكار هو ما أنوي مناقشته في هذا المحور الأخير.

وأختم هذه الورقة بمحاولة جمع ما توافق وتناقض من الأفكار والنظريات في إثبات أو نفي الحرية الفردية التي يمكن للعقد أن يضمنها. معتمداً في ذلك على جملة من المصادر ككتاب اللفياتان لتوماس هوبس، وكتاب الحكومة المدنية لجون لوك، وكتاب العقد الاجتماعي لجان جاك روسو، وكتاب رسالة في اللاهوت والسياسة لاسبينوزا، وغيرها من المراجع المتوفرة، وخاصة كتابات الليبراليين التي تقارب الموضوع. وكلي هَمُّ في البحث عن الارتباط الجوهر الذي يربط بين ما تشابه وما اختلف من الأفكار، بهدف القيام بعملية تركيبية أبني من خلالها تصوراً عن الحرية الفردية من داخل العقد الاجتماعي.

المحور الأول: الحرية الطبيعية

ظل فلاسفة العقد الاجتماعي يلاحقون بناء تصور مكتمل للحرية الطبيعية، حتى أصبح من المسلم به أن الحرية الطبيعية قد وجدت قبل وجود المجتمع المدني؛ حيث كان كل فرد ملكاً لذاته وسيداً على أفعاله، وفق ما له من قوة طبيعية تضمن "احترام حقه الطبيعي في الحرية"¹.

إن تصور فلاسفة العقد للحرية الطبيعية رهين بتصورهم لحالة الطبيعة ذاتها، هذه الأخيرة لم تُستشف من الفراغ بل من عمق الحياة الإنسانية المعاشة؛ فهوبس مثلاً حين يريد استجلاء الحرية الطبيعية نجد يقول بأن حالة الطبيعة هي حالة "حرب بين كل إنسان وكل إنسان آخر"²، ولربما استمد هذا الوصف من عمق الحرب الأهلية التي كانت لإنجلترا وفرنسا من قبل، ونفس الشيء بالنسبة يحصل فيما بين الدول، فتصبح كلمة «حرب» هنا تعبيراً عن الخوف من الموت وترقب العدو، مما يفيد بأن الحرية الطبيعية تبيح للفرد فعل كل ما يدخل تحت قدرته، عن طريق القوة أو الغش ونصب الفخاخ، ففي حالة الطبيعة لا مجال للحديث عن الفعل الخير والشر أو الصحيح والخطأ من الأفعال، فلا شيء يحد من أفعال الفرد سوى حدود قواه الخاصة التي يحتكم لها ويسلك وفق ما تبيحه له تلك القوة، خاصة وأن الحق الطبيعي يعطي لكل فرد الحرية في استخدام قوته في كل ما يريده شريطة الحفاظ على حياته. فالفرد في حالة الطبيعة لا يمكنه أن يتنازل عن حرته تحت أي ظرف كان؛ لأن تنازله ذلك يعني تقديم ذاته، التي هو مكلف للحفاظ عليها، إلى الآخرين كعبد أو كفريسة؛ أي أن الإنسان في هذه المرحلة يزيد من حرته باجتياح الآخرين دون التوقف عند حد بعينه. على هذا الأساس فالحرية الطبيعية التي يتمتع بها الفرد ظلت تفرق بين البشر وجعلتهم وحوشاً كاسرة يدمر بعضهم بعضاً في سبيل الحفاظ على البقاء وسط حالة الفوضى التي يجيهاها كل فرد، مما جعل البؤس يكتنف الحياة نتيجة الخوف من فقدان الذات، إلى درجة أنه يمكن القول، أن الخوف والاستعداد لحالة حرب هو ما يمد الفرد قوة الحرية الطبيعية. غير أن لوك لا يتوقف عند هذا الحد، فالمحافظة على الذات بالنسبة له مسلمة لا تقبل النقاش، وكل المتواجدين في الحالة الطبيعية هم كذلك نتيجة المحافظة على ذواتهم، لكن مصدر تلك القوة التي يستمد منها الفرد حرته الطبيعية ليست هي القدرة على الصراع بل من القدرة على العمل التي وهبت له بالطبيعة.

¹. coben, josua, «structure, choice, and legitimacy: locke's theory of the state» within, **the social contract theorists**, the united states of america, Rowman & littlefield published 1999, p 152.

². هوبس، توماس، اللفيانان، ترجمة ديانا حبيب حرب، الطبعة الأولى، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، ٢٠١١، ص ١٣٤.

إن المحافظة على الذات في حالة الطبيعة هي تشبث بالحرية الفردية باعتبارها قوام الحياة^٣، فهي من يقف وراء إمكانية التحكم بالذات والقدرة على التملك، وسلب "حرية إنسان تعني حرمانه من كل شيء"^٤، فالقدرة على العمل هي ما يعطي للفرد الأهلية للتملك، والقدرة على التملك هي ما يزيد من حريته.

إن "الحرية الطبيعية للفرد تعني عدم خضوعه لأية قوة على وجه الأرض ... إلا قانون الطبيعة وما يمليه من أحكام"^٥. أي أن يحيا الفرد وفق ما يراه مناسباً له دون إقامة الاعتبار لأي شيء آخر غير ذاته الخاصة، وأن يمتلك كل ما يدخل تحت قدرته، من الأرض المشاعة بين بني البشر. هكذا تنشأ الملكية الفردية عندما يمزج الفرد "ما وهبته إياه الطبيعة بجزء من ذاته مكوناً بذلك الملكية الخاصة"^٦؛ أي عن طريق العمل، ونفس الأمر بالنسبة للآخرين، بهذه الطريقة تتكون الملكية الخاصة، فحين لا يكون مجال للعمل فلا فائدة من الأرض أو الثمار المشاعة بين الناس، فالطبيعة منحت الجميع على السواء الحرية باعتبارها مصدر الملكية الخاصة، لكن الذي ينمي الملكية أو يضعفها هو القدرة على العمل، ولا يمكن الحديث عن الرفع من الملكية أو التقليل منها دون القول بحرية التملك، لذلك كانت الحرية أمراً مقدساً ولا يجوز المساس بها، لا من قريب ولا من بعيد؛ لأنها تمثل الأساس الأول والأخير للوجود الإنساني، وعندما يصبح شخص تحت سيطرة آخر فهذا يعني حرمانه من كل شيء، وكأنه لا يحق له أن يمتلك أي شيء ولا حتى ذاته. غير أن الفرد في حمايته لذاته، كما يقول اسبينوزا، قد يكون منفِعاً في محاولته للحفاظ على بقائه، وفي انفعاله ذاك يكون حراً؛ لأنه يتصرف حسب ضرورة طبيعته وحدها^٧، لكن حريته تظل ناقصة؛ لأنه لا شيء خير أو شر في الطبيعة البشرية إلا الأشياء التي نفهما أو لا نفهما. من ثم لا تكتمل حرية الفرد الطبيعية إلا بفهم الطبيعة نفسها، ولا يسمى الإنسان حراً إلا إذا استخدم عقله^٨؛ إذ هو ما يعطيه القدرة على الفهم والخروج من حالة القصور التي تعطل حريته الطبيعية.

^٣. لوك، جون، فن الحكم المدني، ترجمة محمد شوقي الكيال، مطابع شركة الاعلام الشرقية، ص ٢٩.

^٤. نفسه، ص ٢٤.

^٥. نفسه، ص ٢٨.

^٦. نفسه، ص ٣٢.

^٧. زكرياء، فؤاد، سبينوزا، ط ٢، بيروت، دار التنوير ١٩٨١، ص ٢٠٢.

^٨. اسبينوزا، باروخ، كتاب السياسة، ترجمة وتقدم جلال الدين سعيد، دار الجنوب للنشر، تونس ١٩٩٩. ص ٤٤.

إن الوعي بحق التملك، في نظر هوبس، لا يتجاوز ما للفرد من قوة للحصول^٩ على ما يريد، وهنا الوعي بحرية الملكية تكون لصيقة بمدة زمنية قصيرة جداً إلى منعدمة. غير أن لوك لضمان حرية التملك، يستعمل ميكانيزم "الموافقة" لإسناد شرعية الملكية للجميع في حالة الطبيعة، والذي يعني موافقة الآخرين على الملكية الطبيعية التي للفرد، فبدون هذه الموافقة ملكيته لا تساوي شيئاً، فأنا مثلاً أعترف بما يملكه الآخر مقابل اعترافه بما أملكه أنا، وهو شيء طبيعي في الإنسان بموجب قانون الطبيعة؛ أي أن الحرية الطبيعية منتظمة وفق القانون الطبيعي الذي يوجب على الجميع احترامه، وليس ضاربة في الفوضى كما تخيلها هوبس، من ثم يجب على الجميع احترام عدم المساس بحرية الآخرين بما في ذلك ذواتهم وممتلكاتهم، ونفس المعنى يحضر عند روسو ولكن بكلمة أكثر قوة، أي من خلال الاعتراف، فروسو يركز كثيراً على قضية الاعتراف لكن في تشكيل الملكية وليس في إثبات الحرية الفردية، والفرق كبير بينهما بالنسبة له؛ لأن الاعتراف الذي يقول به روسو إنما يستدل به على المجتمع المدني، بينما التوافق الذي يقول به لوك فهو من داخل حالة الطبيعة، وروسو قد أخذ على هوبس من قبل هذا الخلط بين الحرية الطبيعية والحرية المدنية، ويعيب على لوك إدراجه للملكية كعنصر أساسي في تشكيل الحرية الفردية، ويعتبر أن الملكية هي سبب كل الشقاء الذي يجياه الإنسان اليوم، وهي سبب تخليص الفرد من حرته الطبيعية التي ولد بها وجعلته يرفس في الأغلال^{١٠}، ومن هنا حنين روسو إلى حالة الحرية الطبيعية.

إن الحرية الطبيعية عند روسو لا تقوم على العدوان والتدمير كما عند هوبس؛ إذ أنه يتحدث عن حالة المجتمع الذي يعيشه وليس عن حالة الطبيعة، ولا على الملكية والعمل عند لوك؛ فحيث لا توجد ملكية لا توجد شتيمة^{١١}، ولا حتى على العقل وحده كما عند اسبينوزا؛ لأن الانسان الذي يتأمل حيوان فاسد^{١٢}، وإنما على مبدئين سابقين عن العقل وربما متضادين، وهما حب الذات والإيثار أو التحنن؛ الأولى نابعة من أنانية الذات في البقاء وطلب العيش الكريم، والثاني يكف الفرد عن التعدي على حرية الأفراد الآخرين ويجعل الأم تعتنى بأطفالها، وهذان المبدآن هما للبشر كافة دون استثناء وعليهما تتأسس حرية الفرد الطبيعية.

إن روسو على خلاف لوك يعتبر أن الملكية هي سبب كل ما لحق الإنسان من شرور، وربما لذلك قد أهمل قيمة العمل والجهد الذي على الفرد الطبيعي القيام به من أجل نيل الحرية؛ لأن الحاجة قد تجعل منه عبداً، لهذا نجد اسبينوزا الأقرب إلى الصواب في القول بأن الحرية الفردية لا تكتمل إلا بالعقل، لكن العقل وحده لا يكفي للحفاظ على الحرية، وهنا تكمن قوة هوبس في القول

^٩. هوبس، توماس، الليثانان، نفسه، ص ١٣٧.

^{١٠}. روسو، جون جاك، في العقد الاجتماعي، ترجمة عبد العزيز لبيب، الطبعة الأولى، بيروت، المنظمة العربية للترجمة، ٢٠١١، ص ٧٨.

^{١١}. روسو، جان جاك، خطاب في أصل التفاوت، ترجمة بولس غانم، الطبعة الأولى، بيروت، المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٩، ص ١٢٦.

^{١٢}. روسو، جان جاك، خطاب في أصل التفاوت، نفسه، ص ٧٨.

بالقوة، غير أن القوة التي من شأنها الحفاظ على الحرية الفردية بشكل دائم حتى عند الضعفاء والمسنين لا يمكن أن تتم بقوة فرد واحد؛ إذ مهما كانت قوته كبيرة فلن تتسع لحماية كل الحريات الفردية، بل بتوحيد كل قوى الأفراد. وبالتالي فالحاجة لضمان الحرية الفردية هي ما ولدَ العقد الاجتماعي، باعتباره قوة حكمٍ تسع الجميع ولا تحابي أحداً.

المحور الثاني: العقد الاجتماعي

على الرغم من الحرية المطلقة التي يتمتع بها الفرد في حالة الطبيعة، إلا أن خطر التهديد يحيط به من كل جانب، فلا ضمان لاستمرار قدرته في الحفاظ على حياته وممتلكاته وحرية وكذلك عقلته سلوكياته بشكل أكبر، يجعل الجميع في مأمن من اختراق حريته الخاصة من طرف الآخرين إلا بالاحتماء بقوة أكبر. فكان أرقى ما توصل إليه الذهن البشري هو تنصيب قانون حكم، عن طريق التراضي بين الأفراد، حيث يكون قويا بما فيه الكفاية لحماية الحريات، ولا يميل لأحد في فك النزاعات، أي الدخول في تعاقد يضمن حق الجميع. لكن التساؤل المطروح هنا هو: ما نوع الحريات الفردية التي يكفلها العقد الاجتماعي؟

إن العقد الاجتماعي لا يمكن أن تقوم له قائمة إلا إذا افترضنا موافقة كل الأفراد الذين يتمتعون بحريتهم الطبيعية المطلقة على إبرام عقد يحكم بين الأفراد، ويكبح كل الحريات المطلقة ويفرض احترام الحريات الخاصة المنتظمة عن طريق قوى يكون قد شكلها أو وافق عليها بنفسه من خلال التوقيع على العقد، على هذا الأساس يرى الهولندي جروسيوس أن العقد يمر بمرحلتين أساسيتين: يكون العقد في المرحلة الأولى على شكل "معاهدة مشاركة"^{١٣}؛ وذلك حين يجتمع الأفراد بهدف تشكيل مجتمع مدني يضم الجميع. أما المرحلة الثانية فيكون العقد على شكل "معاهدة طاعة"^{١٤}؛ يتم من خلالها تعيين المسؤولين الذي سيتولون كيفية إدارة إدارة الأفراد وحماية الحريات بشكل عادل؛ إذ لا معنى للحرية في غياب العدالة بعد توقيع العقد.

تكمن حجة فلاسفة التعاقد في تصور لنوع العقد الذي يجب توقيعه في الطبيعة الإنسانية، ويؤمنون بأن التعاقد فعل إرادي يقوم على التفويض المتبادل للحقوق^{١٥}، سواء فيما بين الأفراد فيما بينهم أو فيما بين الأفراد/المواطنين والحاكم. فهويس مثلاً يرتب نظرتة للعقد بناءً على نظرتة لحالة الطبيعة، ويرى أن ما يدفع الأفراد إلى توقيع العقد والتخلي عن حريتهم المطلقة التي كانت سائدة في حالة الطبيعة، هو الخوف من الموت والرغبة في حياة مريحة^{١٦} في مأمن من الحرب. فالإنسان لا يتخلى عن حقه إلا مقابل حق أرفع منه درجة، وهو الأمن أو من أجل خير مترقب الذي هو السلام، والأمران معاً يؤديان بنا إلى القول أن الانسان يدخل العقد أملاً في الحفاظ على حياته أو خوفاً من الموت، وهما سيان. لكن، عندما يصبح تخلي الفرد عن حريته تهديد لحياته،

^{١٣}. دولكومباني، كريسيان، الفلسفة السياسية اليوم، ترجمة نبيل سعيد، ط ١، مصر، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ٢٠٠٣، ص ١٥٧.

^{١٤}. دولكومباني، كريسيان، الفلسفة السياسية اليوم، نفسه، ص ١٥٧.

^{١٥}. هوبس، توماس، اللفيانان، نفسه، ص ١٣١.

^{١٦}. نفسه، ص ١٣٧.

يحق له اختراق العقد الذي وقع عليه؛ لأنه لم يلتزم بشرط حفظ الحياة الذي تم الاتفاق عليه، أما ما دون ذلك فليس للفرد حرية الخروج عن العقد الذي وقع عليه بكامل إرادته.

إن ما يمكن أن نؤاخذ عليه هوبس، هو عندما ينضوي الجميع تحت يد الحاكم، وأراد هذا الحاكم انتهاك حياة شخص ما، فإن ذلك الشخص حتى في خروجه إلى حرته المطلقة فلن يستطيع الفرار من حتمية الموت؛ لأن قوة الحاكم أكبر، ومهما دافع عن حياته فالحاكم في النهاية سيفتكها. قد يرد هوبس بالقول إن الحاكم ليس طرفاً في العقد وأن العقد تم توقيعه بين الأطراف، والحاكم لم يرشح نفسه لرئاسة الدولة بل الأطراف المتعاقدة هم الذين اختاروه ليكون حاكماً عليهم، وبالتالي عليهم تحمل عواقبه. لكن هنا أيضاً يمكننا المحاججة بروسو؛ إذ أنه يستحيل إجماع كل أفراد المجتمع على شخص محدد، وحتى لو اجتمعوا على قرار موحد فماذا عن الأبناء الذين سيولدون بعد توقيع العقد وسيكونون مجبرين على الخضوع لهذا الحاكم الذي لم يختاروه، ولنظام لم يستشاروا في اختياره.

وفي معالجة لوك لهذه النقطة بالذات يعتبر أن توقيع العقد الذي يعتبر الحاكم طرفاً فيه، تعبيراً عن رضا الأفراد سواء بشكل صريح أو ضمني، ضماناً لتحميل المسؤولية لكل فرد دخل إلى العقد بما في ذلك الحاكم. فالعقد لا يخلص الشخص من كل قواه وإنما جاء ليحافظ حرية الملكية والعمل بطريقة من المساواة تضمن للجميع حرية التصرف بقواها الخاصة، باستثناء حالة القصاص التي يتكفل بها الحاكم؛ لأنه يمنع المتعاقدين من القصاص من بعضهم البعض، تجنباً لكل ما من شأنه أن يؤدي إلى العودة إلى حالة الطبيعة؛ لأن الفرد لا يكون دائماً عادلاً في قراراته ومن الطبيعي أن ينحاز لشخصه، لذلك كانت مهمة العقد هي الحكم بين الناس، حتى يحفظ استقرار وأمن المجتمع المدني.

في حالة المدنية التي تم التوافق عليها بين كل الأفراد الأحرار، تكون السلطة للأغلبية، وتكون الحرية في احترام القوانين التي وضعت لتحمي الحرية. فالعقد لا يجرم على الشخص استعمال القوة الخاصة في وجه كل تهديد لحياته أو ممتلكاته، وهو ما يسميه لوك "حق الدفاع الشخصي"^{١٧}، بل أكثر من ذلك فهذا العقد بالنسبة له يعطي للفرد حتى حرية قتل المعتدي أو السارق إن دعت الضرورة إلى ذلك؛ لأن القوة التنفيذية للعقد التي تم التوافق عليها لا يمكن أن تحظر عند كل واحد في كل لحظة، بل يلزم مدة زمنية، وهي لربما نفس المدة الزمنية التي تلزم اللص لتخليص الشخص من ممتلكاته، أو المجرم من حياته؛ لأن مهمة العقد عند لوك هي حماية الحرية الفردية وليس القضاء عليها. وذلك على الطرف النقيض من هوبس الذي أكد على أن العقد يخلص الفرد من

^{١٧}. لوك، جون، فن الحكم المدني، نفسه، ص ٢٥.

حرية الطبيعية لتثبيت النظام داخل المجتمع المدني. بينما يرد صاحب مقولة الطبيعة الخيرة للإنسان، بأن العقد في حالة المجتمع المدني يكون نابعاً من الإرادة العامة، بشكل يجعله يمثل عقل الإرادة العامة بما في ذلك إرادة الفرد والجماعة.

إن العقد في نظر روسو هو تعبير عن مجموعة من النظم العادلة والقائمة على أسس من المساواة تجعله ينصف الجميع ولا يحايي أحداً^{١٨}؛ إذ يعمل على إقامة نوع من المساواة التي تلزم الجميع في التمتع بالحقوق نفسها^{١٩}؛ لأن القوانين يجب أن تقوم على أساس حفظ الحرية والمساواة في حفظ الحياة والملكية، بشكل يجعل الخضوع لتلك القوانين خضوعاً للإرادة العامة التي لا تتمثل لأحد حين تمثل الجميع، ففي خضوع كل طرف للإرادة العامة خضوع لحرية الخاصة، التي بموجبها وقع العقد لربح المزيد من القوة^{٢٠} لحفظ كيانه في كافة نواحيه، بدرجة يمثل المساس بحرية فرد واحد المساس بحرية الكل، مثل الجسد الواحد لا يقبل التفريط في أي عضو من أعضائه مهما صغر حجمه أو ضؤل دوره في المجتمع. فالعقد يجيز لمن ينفذ أصغر وظيفة في المجتمع المدني بالمساهمة في اختبار الحاكم، لهذا فإن الإرادة العامة لها سيادة مطلقة غير قابلة للتجزئة^{٢١}، حتى لا تتضارب المصالح من داخل القوانين نفسها، وفي ذات الوقت، حتى تستقيم محاسبة الخارجين عن القانون المتفق عليه، باعتباره هو مصدر شرعية النظام، الذي لا يجوز الخروج عنه بعد الرضا بالعقد. في هذا الجانب الأخير يمنع روسو الفرد من حرته، وذلك ارتباطاً بغاية تثبيت تفادي تحول الطاعة إلى استبداد أو الحرية إلى فوضى.

ويشد اسبينوزا، ولو بشكل مستبق، على يد روسو بالقول أن المصلحة العامة هي القانون الأسمى الذي يمكن أن تخضع له كل الإنسانية^{٢٢}، التي يمكن إدراجها في العقد. لكن العقد الاجتماعي لا يكتفي فقط بحفظ الحرية الطبيعية بشكل عام بل الغاية القصوى من وراء العقد هي حماية حرية التعبير، باعتبار الباب الوحيد لتطوير العقد في حماية الحريات بشكل سلمي. وهنا نتساءل ما هي حدود الحرية الفردية بعد الرضا بالعقد؟

^{١٨}. روسو، جان جاك، خطاب في أصل التفاوت، نفسه، ص ١٣٥.

^{١٩}. روسو، جون جاك، في العقد الاجتماعي، نفسه، ص ١١٥.

^{٢٠}. نفسه، ص ٩٤.

^{٢١}. نفسه، ص ١٠٦.

^{٢٢}. اسبينوزا، باروخ، رسالة في اللاهوت والسياسة، ترجمة حسن حنفي، ط ٤، بيروت، دار الطليعة ١٩٩٥، ص ٣٤٦.

المحور الثالث: الحرية المدنية

قبل توقيع العقد وعندما تحدثنا عن الحرية الطبيعية، كنا نناقش الحرية الفردية بالاستناد إلى قانون الطبيعة، أما الآن وقد تجاوزنا خط إبرام العقد، فانتقل الأفراد من العيش في حالة الطبيعة إلى حالة المدنية، فإننا حين نناقش موضوع الحرية الفردية إنما نستند إلى ما تم التوافق عليه في العقد الاجتماعي، يشكل الوضعية الأصلية^{٢٣} التي تركز عليها الحرية المدنية.

إن الحرية الفردية (المدنية) في عقد الدولة التي يقول هوبس شبه معدوم، اللهم إذا استثنينا حرية التمرد على الحاكم فقط في حالة تهديد للحياة، أما باقي الحريات فقد وضعها الأشخاص في يد الحاكم أثناء توقيع العقد بكامل حريتهم، فاستبدلوا حريتهم المطلقة في فعل أي شيء بتوفير السلام والدفاع المشترك^{٢٤}، وتحقيق هذه الغاية هو ما يعطي للحاكم فقط الحرية المطلقة في استعمال أية وسيلة^{٢٥}. مع العلم أن انعدام الحرية هنا يتساوى فيها كل المواطنين، وكأن التعاقد الذي تم بين كل فرد وكل فرد على اختيار الحاكم هو تفويض للحريات في حرية واحدة هي حرية الحاكم. أما لوك فقد انتقد وبشدة نظام الملكية المطلقة التي نادى بها هوبس؛ لأنه لا مجالاً فيها للحديث عن الحرية الفردية، خاصة وأن العقد في الأصل، بحسب لوك، لم يأتي إلا لحماية حرية التملك.

إن الانتقال من الحالة الفردية في العيش إلى حالة المجتمع لا تعني بالضرورة الانتقال من حالة الحرية المطلقة إلى حالة تنعدم فيها الحرية بشكل مطلق، فهذا الانتقال لا يعني سوى توحيد الرؤى في اتخاذ القرار، وهو نوع من توسيع أفق الحرية الخاصة إلى مستوى الحريات العامة، بشكل لا تتنافى فيه ممارسة الحرية الخاصة والحرية العامة؛ إذ الاثنان مؤسسين على قاعدة العقل السليم، وحرية الشخص لا تختلف عن عقله الذي يتميز به^{٢٦}. من هنا تصبح الحرية المدنية تعني عدم الخضوع لقوة غير قوة القانون القائمة بموجب العقد^{٢٧} الذي تم الاتفاق عليه ويسري على جميع الأطراف، بشكل لا تتعارض فيه حرية كل فرد مع الأفراد الأخرى بل يضمن حرية كل فرد منهم.

1. Chrvet, john, «contractarianism and international political theory», within, **the socialcontract from hobbes to Rawls**, first published, London, routledge 1994, p 175.

٢٤. هوبس، توماس، اللفيثان، نفسه، ص ١٨٨.

٢٥. نفسه، ص ١٨٦.

٢٦. لوك، جون، فن الحكم المدني، نفسه، ص ٥٧.

٢٧. نفسه، ص ٢٨.

إن الحرية المدنية هي مزيد من التنظيم للحرية الفردية، فهي ليست إلغاء للملكية بل توسيع المجال لها عن طريق مجموعة من القوانين المكلفة بحمايتها، وليست الحد من العمل بل تشجيعاً عليه؛ لأن في تنظيم العمل تنظيم لحرية التملك، والعقد يقوم بحماية هذا النظام الطبيعي المتأصل في الطبيعة الإنسانية. في نفس السياق يؤكد روسو أن الحرية المدنية، بعد إعادة تشكيل المجتمع على أساس التعاقد، هي انتقال من الحرية المتلهله القائمة على أساس جملة من المصادفات إلى حرية مدنية منتظمة عقلياً. فلم تعد الحرية هنا تنشُد الغريزة بل أصبحت تعنى بالسير على طريق العدالة؛ أي محاولة إقامة وحدة فيما بين الحرية وطاعة العقد، فتصبح طاعة المواطن للقانون هي طاعته لذاته، تلك هي الحرية المدنية.

إن الحرية المدنية هي ما تحدده الإرادة العامة، لكن هنا يجب علينا الانتباه إلى أن الانتقال من الحرية الفردية إلى الحرية العامة لا يخلص الإنسان من ممتلكاته بل يعمل على تثبيت الاعتراف بها حتى يخلق احترامها، شريطة أن تكون ممالك الأرض سندت قانونية^{٢٨} على ذلك، أو يكون قد حازها عن الطريق العمل والزراعة، فيما تُنزع عنه ما دون ذلك، ليصبح ملك للإرادة العامة. وهنا أيضاً تشجيع الحرية المدنية على العمل كما هو الحال عند لوك، لكن اسبينوزا يعتبر أن المهمة الأساسية التي يجب أن تضمنها الحرية المدنية هي حرية الكلام والتعبير؛ إذ على الرغم من التقدم في جانب التنظير السياسي إلا أنه لا زال هناك أناس يحرقون ويفقدون حياتهم بطريقة بشعة جداً، وحتى الطبيعة لم تكن لتفعل ذلك، جزاء نزوعهم إلى التعبير عن ما يعتقدون أنه صواب بكل حرية.

ويؤكد ستيوارت مل أن الحرية الفردية لا تنحصر في حماية الأفراد من استبداد الحاكم^{٢٩} فقط بل من المجتمع بعينه، على اعتبار أن هذا الأخير هو من يوقع العقد، وأن الحكم بموجب العقد عند روسو يكون للأغلبية، ويرى مل أنه لو تبنى الأفراد رأياً وكان لشخص واحد فقط رأي مخالف فإنه لا يحق للأفراد قمع ذلك الشخص بنفس القدر الذي لا يحق لأي فرد قمع الآخر، فقيمة الفرد بالنسبة لهم نابعة من ذاته، وبزوالها يزول كل الأشخاص بالنسبة له، وكذلك جميع الذوات في المجتمع. وهنا تتخذ الحرية الفردية منحى آخر، فلم يعد صراعها مع العقد الموقع للخروج من حالة الطبيعة، بل مع المجتمع باعتبار هذا الأخير هو المسؤول عن اتخاذ القرارات في تطوير العقد؛ إذ مع مرور الزمن يمكن الانتقال من قانون إلى قانون في تطوير الحرية الفردية دون أن تحدث هناك قطيعة بين العقد والقانون؛ إذ أهما معا برزا في سياق مواكبة التطورات الإنسانية في حماية الحريات الفردية.

^{٢٨}. روسو، جون جاك، في العقد الاجتماعي، نفسه، ١٠١.

^{٢٩}. ستيوارت مل، جون، الحرية، ترجمة طه السباعي، ط ١، مصر، مطبعة الشعب ١٩٢٢، ص ١٦.

خاتمة:

إن الحرية الفردية للجميع على قدر من المساواة بموجب الحرية الطبيعية، والعقد لا ينفي هذه الحرية وإنما يعمل على تخليقها وتكييفها بحسب الجو السياسي والأخلاقي الذي يتواجد فيه كل فرد، وإن اختلفت زوايا النظر إلى الحرية الفردية فإن مرد ذلك راجع إلى مبدأ المناسبة، فيما كل الرؤى، وعلى اختلافها، تتفق على أن الحرية الفردية أفق مفتوح دائم التجديد والتطوير بتطوير أو تجديد العقد الذي تفرع إلى مجموعة من القوانين.

فلا زال القانون الذي قال به رواد التعاقد سارياً اليوم في الديمقراطية، ففي انعدام الإجماع على قرار أو قانون، يتم اعتماد مبدأ الأغلبية^{٣٠} في التصويت لأي قانون، وهنا نتساءل ما مصير حرية الأقلية المعارضة هذا القانون. وفي هذا الباب بالذات جاءت محاولة رائد من رواد العقد الجدد "جون رولز، الذي حاول إدخال الإنصاف على العدالة، والأمر يصبح ممكناً، إن ربطنا منطق التفكير بالتطورات التكنولوجية الحاصلة اليوم، والتي تؤثر في التنظير السياسي كما أثر العلم في التحليل السياسي من قبل، كما تساعد على تدبير الحريات الفردية في التعبير عن آرائها وتوجهاتها وكذلك مطالبها. فاعتماد الانتخابات التي تحدث عنها روسو في كتاب العقد الاجتماعي، وإن اختلف الأمر عن ما كان سابقاً في فرنسا، هي باب كبير للتعبير عن الحرية الفردية، وتصورات المواطنين وكيفية الحريات الفردية وحتى الجماعية التي يريدون أن يحيوها بمنصرة برنامج حزبي، أو الانضمام إلى حزب سياسي والعمل على فتح القوانين، أو العمل على تجديد تلك القوانين بما يتوافق وتطورات الحرية الفردية، خاصة وأن النظام الديمقراطي الذي هيمن على العلم اليوم يفتح الباب أمام كل مواطن عاقل أن يساهم بل هو مجبر في الدول على المساهمة في تطوير منظومة البلاد والإدلاء بتطلعاته المستقبلية، وهذه العملية تتجدد كل خمس سنوات. الأمر الذي لا يترك مجالاً لأن يصبح أي نظام قامعاً للحريات، اللهم إذا كانوا مناصريه يهونون العبودية، ولا يصبح أي نظام رجعي باستثناء إذا كان الغالبية العظمى من المتعصبين دينياً... فلا هذا ولا ذاك سيمنع مواطن اليوم من التعبير عن حريته الفردية ويستفيد من حريته المدنية التي أصبح من المستحيل التخلي عنها اليوم، خاصة إذا نظرنا إلى أن الدولة هي دولة مؤسسات وأن الضامن للحرية الفردية ليس هو الحاكم وإنما هي تلك المؤسسات، وأنه لا قانون يستطيع أن يقف في وجه الإرادة العامة في التعبير عن حريتها والثورات العربية أثبتت ذلك، لكن المثير أكثر أنها انطلقت من فرد واحد (محمد البوعزيزي) الذي عبر عن حقه المفقود بطريقة مختلفة، فصارت ركيزة الثورة في المطالبة بالحرية الفردية من جديد.

^{٣٠} رولز، جون، نظرية في العدالة، ترجمة ليلي الطويل، دمشق، الهيئة العامة السورية للكتاب ٢٠١١، ص ٢٠.

لائحة المصادر والمراجع:

- هوبس، توماس، اللفيثان، ترجمة ديانا حبيب حرب، الطبعة الأولى، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث ٢٠١١.
- لوك، جون، فن الحكم المدني، ترجمة محمد شوقي الكيال، مطابع شركة الاعلام الشرقية،
- روسو، جان جاك، في العقد الاجتماعي، ترجمة عبد العزيز ليب، الطبعة الأولى، بيروت، المنظمة العربية للترجمة، ٢٠١١.
- روسو، جان جاك، خطاب في أصل التفاوت، ترجمة بولس غانم، الطبعة الاولى، بيروت، المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٩.
- اسبينوزا، باروخ، رسالة في اللاهوت والسياسة، ترجمة حسن حنفي، ط ٤، بيروت، دار الطليعة ١٩٩٥.
- اسبينوزا، باروخ، كتاب السياسة، ترجمة وتقديم جلال الدين سعيد، دار الجنوب للنشر، تونس ١٩٩٩.
- دولكومباني، كريستيان، الفلسفة السياسية اليوم، ترجمة نبيل سعيد، ط ١، مصر، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ٢٠٠٣.
- رولز، جون، نظرية في العدالة، ترجمة ليلي الطويل، دمشق، الهيئة العامة السورية للكتاب ٢٠١١.
- ستيوارت مل، جون، الحرية، ترجمة طه السباعي، ط ١، مصر، مطبعة الشعب ١٩٢٢.
- زكرياء، فؤاد، سبينوزا، ط ٢، بيروت، دار التنوير ١٩٨١، ص ٢٠٢.
- Chrvet, john, «contractarianism and international political theory», within, **the socialcontract from hobbes to Rawls**, first published, London, routledge 1994.
- coben, josbua, «structure, choice, and legitimacy: locke's theory of the state» within, **the social contract theorists**, the united states of amirica, Rowman & littelefield published 1999.